|  |  |
| --- | --- |
| **ال‍مجلس 2019 جنيف، 20-10 يونيو 2019** | logo_A-[Converted] |
|  |  |
|  |  |
| **بند جدول الأعمال: ADM 4** | **الوثيقة C19/50-A** |
|  | **6 مارس 2019** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  | |
| تقرير رئيس فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية (CWG-FHR) | |
|  | |

|  |
| --- |
| **ملخص**  تقدم هذه الوثيقة تقريراً عن مداولات فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية (CWG‑FHR) التي دارت يومي 29 و30 يناير 2019.  **الإجراء المطلوب**  يُدعى المجلس إلى **الإحاطة علماً** بأعمال فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية، **والنظر** أيضاً في الإجراءات المحدَّدة في هذا التقرير و**تقديم الآراء** بشأنها، عند الاقتضاء.  \_\_\_\_\_\_\_\_\_  **المراجع**  *الوثيقة* [*C18/50*](http://www.itu.int/md/S18-CL-C-0050/en) [*والمقرر 563 الصادر عن المجلس*](http://www.itu.int/md/S13-CL-C-0113/en) |

عُقد، منذ دورة المجلس لعام 2018، اجتماع واحد لفريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية (CWG‑FHR). وقد عُقد هذا الاجتماع في جنيف يومَي 29 و30 يناير 2019 برئاسة السيد ديتمار بليسه (ألمانيا). ويمكن الاطلاع على التقرير الكامل للاجتماع الأخير (29 و30 يناير 2019) عبر الرابط: <https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0015/en>. وينبغي للمندوبين في المجلس الرجوع إلى هذا التقرير للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن مختلف الآراء التي أثيرت أثناء المناقشات.

# 1 تنفيذ القرار الجديد الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 (PP-18) بشأن مشاركة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أعمال الاتحاد (الوثيقة [CWG-FHR 9/4](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0004/en))

1.1 في أعقاب المشروع الرائد بخصوص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي أطلقه المجلس 2017، اعتمد مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 القرار [COM5/3] 209 (دبي، 2018)، الذي يشجع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المشاركة بصفة أعضاء منتسبين في قطاعات الاتحاد، على أساس رسوم مخفضة. ويتعيّن على المؤسسات المهتمة الحصول على موافقة من الدولة العضو المعنية تفيد أن المؤسسة المهتمة هي مؤسسة صغيرة أو متوسطة وفقاً لتعريف هذه المؤسسة المعمول به في البلد. ويتعين أيضاً على المؤسسة التي تحصل على الموافقة من الدولة العضو المعنية أن تضم أقل من 250 موظفاً وألا تتجاوز إيراداتها السنوية حداً أقصى يحدده مجلس الاتحاد. ولمساعدة المجلس في دورته لعام 2019 في تحديد هذا الحد السنوي الأقصى من الإيرادات، طلب الفريق CWG-FHR من الأمانة تحليل الأثر المالي لعتبتين محتملتين، وهما 15 مليون فرنك سويسري و50 مليون فرنك سويسري، استناداً إلى المؤشرات الدولية الراهنة. ويوصي الفريق CWG-FHR المجلس بتمديد فترة المشروع الرائد الحالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى 31 يناير 2020، وذلك لتيسير الانتقال إلى تنفيذ القرار الجديد.

إعفاء المنظمات الدولية والإقليمية من الرسوم (الوثيقة [CWG‑FHR 9/5](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0005/en))

2.1 كلف المؤتمر PP-14 المجلس بمراجعة معايير إعفاء المنظمات الدولية والإقليمية من الرسوم. وأقر المجلس 2017 المعايير المعدّلة، التي طُبقت على الطلبات الجديدة الواردة. وسلطت الأمانة الضوء على الصعوبات التي تواجهها في تنفيذ أحد أحكام المعايير المعدّلة، ألا وهو البند 2.1ب)، الذي لا يشترط على الهيئات التي تلتمس الإعفاء ألا تبتغي الربح فحسب بل أن "تمثل أيضاً أعضاء لا يبتغون الربح في المقام الأول". إذ من العسير تطبيق هذا الحكم على صعيد الواقع، وذلك بحكم امتزاج العضوية لدى بعض الأعضاء ولأن الاتحاد قد يفقد بعض الأعضاء الذين شاركوا في أعماله طوال سنين عديدة، ولا سيما على الصعيد الإقليمي، حيث يمثل هؤلاء الأعضاء الصوت الوحيد لدوائر الصناعة في أنشطة الاتحاد في هذا الصدد. وبعد أن أُخذت النقاط المثارة في الاعتبار، يوصي الفريق CWG-FHR المجلس بأن يمدّد العمل بالإعفاء الذي يشمل القائمة الراهنة للهيئات الأعضاء لفترة أربع سنوات أخرى وفقاً للمعايير التي وضعها المجلس 2000، وأن يواصل تطبيق المعايير الجديدة التي أفرها المجلس 2017 على الطلبات الجديدة.

# 2 اختصاصات من أجل الاستعانة بمكتب استشاري خارجي لشؤون الإدارة للقيام باستعراض استراتيجي ومالي لأحداث تليكوم العالمي للاتحاد (الوثائق [CWG-FHR 9/10](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0010/en) + Add. 1-2)

1.2 قدمت الأمانة الوثيقة التي تحدد الخطوات المتخذة والاختصاصات المقترحة لمكتب استشاري خارجي في شؤون الإدارة التي سوف يستعين بها الاتحاد لإجراء تقييم استراتيجي ومالي لأحداث تليكوم الاتحاد، حسبما جاء في القرار 11 (المراجَع في دبي، 2018).

2.2 وقد تضمنت الوثيقة معلومات أساسية عن الاستعانة مكتب استشاري خارجي في شؤون الإدارة، بما في ذلك تمويل هذه الخدمة من صندوق رأس المال العامل للمعارض (EWCF)، وتقديم الاختصاصات إلى الفريق CWG-FHR لإقرارها وتقديم تقرير من جانب المكتب الاستشاري يتضمن توصيات واستراتيجيات مختلفة تعرض على المجلس 2020 للبت فيها.

3.2 وقد دعا الأمين العام الدول الأعضاء في الاتحاد (الرسالة المعممة CL-18/54) إلى الإسهام في الاختصاصات المتعلقة بتعيين هذا المكتب الاستشاري للحرص على تناول جميع مجالات الاهتمام/الشواغل بشكل وافٍ. وقد وردت مساهمات من ثلاث (3) دول أعضاء (المملكة العربية السعودية وألمانيا وجنوب إفريقيا) أُخذت في الاعتبار لدى صوغ الاختصاصات المقترحة.

4.2 وكان من المزمع أن تبدأ الخدمات الاستشارية في 1 أبريل 2019 ولكنها، مراعاةً لإجراءات المشتريات الداخلية، لن تبدأ قبل يونيو 2019، مما لا يزال يوفر لها الوقت الكافي لإكمال مراجعة وتقييم شاملين ويمكّنها من تقديم تقريرها إلى المجلس 2020.

5.2 وتشمل الاختصاصات المقترحة خلفية أحداث تليكوم الاتحاد، وأغراض وأهداف الاستشارة الخارجية في مجال الإدارة، والخبرة والمؤهلات المطلوبة، ونطاق التقييم والاستعراض (المرحلة الأولى من المشروع) والنواتج المرتقبة من المشروع والإطار الزمني، على النحو التالي:

• بحلول 1 أبريل 2020: تقديم التقرير الشامل النهائي إلى الاتحاد؛

• في غضون أسبوعين من تقديم التقرير: عرض شفوي إلى الإدارة العليا في الاتحاد؛

• يونيو 2020: عرض شفوي لموجز التقرير النهائي أمام المجلس؛

• يونيو 2021: في حالة التكليف بالمرحلة الثانية من العقد، تفصيل جميع جوانب برنامج تليكوم الاتحاد في شكله الجديد، وتقديم تقرير المرحلة الثانية لتشمل استراتيجية جديدة وخطة تنفيذ.

6.2 وقد اقترح عدد من المندوبين بعض التعديلات على اختصاصات الخدمة الاستشارية، ولذلك عيّن الرئيس فرقة مخصصة برئاسة كندا لتوحيد مساهمات أعضاء الفرقة وتقديم مسودة منقحة للاختصاصات في اليوم التالي لاجتماع الفريق CWG-FHR.

7.2 وفيما يلي الإسهامات والملاحظات ذات الصلة من الدول الأعضاء والتي أُخذت في الاعتبار عند مراجعة الاختصاصات:

• ينبغي أن يكون نطاق التقييم واضحاً فيما يتعلق بالنواتج المرجوة وطبيعة الاستشارة: القيام بتقييم واستعراض استراتيجي ومالي شامل لأحداث تليكوم الاتحاد أم التركيز على تحسين أحداث تليكوم الاتحاد؟

• ينبغي ألا تكون "الخلفية" جزءاً من الاختصاصات؛

• بعد مناقشة متعمقة بشأن الخيارات الأربعة المقدمة فيما يتعلق بالتحليل الذي سيقدمه المكتب الاستشاري، وافق الفريق على النص التالي:

"دراسة شاملة، تتضمن تحليل الفجوات وجوانب القوة والضعف والفرص والمخاطر في أحداث تليكوم الاتحاد من أجل تحقيق الهدف المتمثل في إحاطة عضوية الاتحاد علماً بأحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا والاستراتيجيات والسياسات فيما يتعلق بجميع جوانب الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومجالات الأنشطة ذات الصلة."

• يتضمن النص المنقح الوارد أعلاه اعتبارات تتعلق بالقيمة الفريدة لأحداث تليكوم الاتحاد؛

• قرر الفريق الإبقاء على الفصل بين الفقرتين المتعلقتين بالمسائل التنظيمية والمالية من جهة، واسترداد التكلفة من جهة أخرى؛

• مع مراعاة الشواغل التي أُعرب عنها في المؤتمر PP-18، ستنظر الدراسة أيضاً في المنافع المتأتية بصفة خاصة من مشاركة البلدان النامية في أحداث تليكوم الاتحاد والحواجز التي تعترض سبيل هذه المشاركة؛

• تم الاتفاق أيضاً على ضرورة أن تؤخذ في الاعتبار نتائج أحداث تليكوم الاتحاد خلال السنوات الثماني الماضية بدلاً من السنوات الأربع؛

• فيما يتعلق بأصحاب المصلحة الذين ينبغي إجراء مقابلات معهم، اقتُرح أن يقوم المكتب الاستشاري بوضع استبيانات على شبكة الويب لتيسير النفاذ وتعجيله.

8.2 وذكّر الرئيس الفريق بأن الدول الأعضاء ينبغي ألا تتدخل على المستوى السياسي في أعمال المكتب الاستشاري، لكي تكون نتيجة الدراسة مستقلة وغير متحيزة. وينبغي عدم الافتراض أن الغرض من الاستشارة هو إنهاء أحداث تليكوم الاتحاد، حيث ينص البند 1 من *"يقرر"* في القرار 11 على ضرورة أن يواصل الاتحاد تنظيم هذه الأحداث.

9.2 وأقر الفريق اختصاصات المكتب الاستشاري كما هو مطلوب في القرار 11 (المراجَع في دبي، 2018). وبناءً عليه، يمكن أن تبدأ عملية المشتريات.

# 3 استعراض تنفيذ الخطة الاستراتيجية للموارد البشرية والقرار 48

إطار للخطة الاستراتيجية الجديدة للموارد البشرية للفترة 2020-2023 (الوثيقة [CWG-FHR 9/11](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0011/en))

1.3 قدم رئيس دائرة إدارة الموارد البشرية (HRMD) الوثيقة CWG-FHR9/11. وقد شرعت الدائرة في وضع خطة استراتيجية للموارد البشرية (HRSP) رباعية السنوات للفترة 2023‑2020 وفقاً للقرار 48 (المراجَع في دبي، 2018) الذي يكلف الأمين العام بإعدادها وتنفيذها، بمساعدة لجنة التنسيق، وبالتعاون مع مجلس الموظفين والمكاتب الإقليمية، بما يتماشى مع الخطة الاستراتيجية والمالية للاتحاد، وذلك من أجل الاستجابة لاحتياجات الاتحاد وأعضائه وموظفيه.

2.3 والغرض من هذه الوثيقة هو تقديم عملية الفريق CWG-FHR التي ستتبعها دائرة إدارة الموارد البشرية من أجل وضع الخطة الاستراتيجية للموارد البشرية، بدءاً باستراتيجية الاتحاد المتعلقة بالأشخاص التي تشير إلى وثائق النظام المشترك للأمم المتحدة ومؤتمر المندوبين المفوضين ومجلس الاتحاد وفريق تنسيق الإدارة، بالإضافة إلى المقارنة مع استراتيجيات الموارد البشرية في المنظمات الدولية الأخرى.

3.3 وستجري دائرة إدارة الموارد البشرية مشاورات تبدأ في فبراير مع مكاتب القطاعات ودوائر الأمانة العامة ومجلس الموظفين، بغية ترجمة أولويات وأهداف استراتيجية الاتحاد المتعلقة بالأشخاص إلى خطة استراتيجية للموارد البشرية منبثقة من الاحتياجات الخاصة للقطاعات ومتماشية مع أولويات وأهداف الاتحاد الشاملة. وبناءً على نتائج هذه المشاورات، يتم إعداد الخطة الاستراتيجية HRSP لتقديمها إلى دورة المجلس في دورته لعام 2019 لإقرارها.

الموظفون في المكاتب الإقليمية (القرار 25 (المراجَع في دبي، 2018))

4.3 قدمت المديرة الجديدة لمكتب تنمية الاتصالات، السيدة دورين بوغدان-مارتن، عرضاً شفوياً عن المكاتب الإقليمية.

5.3 وفيما يلي ملخص للمعلومات التي قدمتها مديرة المكتب إلى الفريق:

• التركيز على عنصرين هامين مرتبطين بالحضور الإقليمي:

- التعاون الوثيق ضمن المكتب، وبين المقر الرئيسي والميدان، وكذلك مع مكتبي القطاعين الآخرين ومع الأمانة العامة. من المزمع عقد اجتماعات شهرية بين مديري المكاتب لضمان التعاون الوثيق وتجنب الازدواجية؛

- التماسك في أعمال مكتب تنمية الاتصالات وتحديد أولويات الأنشطة بشأن 30 مبادرة إقليمية و11 برنامجاً والعديد من المسائل التي تتناولها لجنتا الدراسات، بفضل موظفي المكتب وعددهم 140 موظفاً وميزانية قدرها 28,6 مليون فرنك سويسري؛

• قامت مديرة المكتب بأول مهمة رسمية لها إلى المملكة العربية السعودية حيث تم التوقيع على اتفاق لتعزيز مساعدة البلدان النامية؛

• أهمية دور المكاتب الإقليمية في الاتحاد وفقاً للتوجيهات الواردة في القرار 25 (المراجَع في دبي، 2018)؛

• يقوم مكتب تنمية الاتصالات حالياً باستعراض الحضور الإقليمي، بالتعاون مع دائرة إدارة الموارد المالية ودائرة إدارة الموارد البشرية. ويجري وضع الاختصاصات في هذا الشأن. وتؤخذ في الاعتبار توصيات وحدة التفتيش المشتركة وتقرير المراجع الخارجي للحسابات في المجلس 2018 وتعليقات اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC) بخصوص حالة الاحتيال المؤسفة في أحد المكاتب الإقليمية؛

• يسعى المكتب إلى مزيد من الاستقلالية واللامركزية في بعض الوظائف، ومع ذلك فهو يحرص على وجود الضوابط الصحيحة بحيث لا يتكرر الاحتيال بأي شكل من الأشكال؛

• يعد المكتب وثيقة للمجلس 2019 ويختتم الاستعراض الذي يقدم في المجلس 2020. وسينظر الاستعراض عن كثب في الوظائف (لضمان عدم الازدواجية)، ودرجة الاستقلالية في صنع القرار، والموارد المتاحة حالياً، والهيكل العام، والإدارة المالية، وأنشطة المشتريات، والإجراءات الإدارية الداخلية؛

• سوف تقترح النواتج المرجوة البنية المرغوبة، ومجموعات المهارات المطلوبة، والأهداف الإدارية لتحسين أداء المنظمة وتوسيع نطاق نموذج الإدارة القائمة على النتائج للحضور الإقليمي؛

• يُرحّب بمدخلات الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات والجهات الفاعلة الأخرى في النظام الإيكولوجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمساعدة في تحقيق الهدف للحرص على أن تكون المكاتب الإقليمية "مكاتب الاتحاد" بالفعل التي تعمل بأكثر الأساليب فعالية وكفاءة لتقديم المساعدة إلى البلدان كل في منطقة عمله؛

• يجري إعداد اتفاق البلد المضيف لإنشاء مكتب منطقة/مركز ابتكار في الهند؛

• يجري أيضاً وضع معايير تبعاً لتوجيهات الدول الأعضاء من أجل إنشاء مكتب ميداني لتقديمها إلى المجلس في دورته لعام 2019.

# 4 القرار 212 (دبي، 2018): مباني مقر الاتحاد في المستقبل

تقرير الحالة عن مباني مقر الاتحاد في المستقبل

1.4 اعتُمد، في مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018، القرار 212 (دبي، 2018) الجديد فيما يتعلق بمباني مقر الاتحاد في المستقبل. ويحل هذا القرار محل القرار 194 الصادر في بوسان 2014.

2.4 وقد تقرر في القرار الجديد:

- وفقاً لمقرر المجلس 588 (لعام 2016) ومقررات المجلس الأخرى ذات الصلة:

أن يكون التمويل في المقام الأول من قرض بدون فائدة على مدى 50 عاماً من الاتحاد السويسري، وألا يتجاوز 150 مليون فرنك سويسري، يمكن استكمالها من خلال أنشطة الرعاية والهبات ومن الصندوق الذي أنشأه المجلس 2018؛

- أن يواصل الفريق الاستشاري للدول الأعضاء (MSAG) الاجتماع كل ثلاثة أشهر بصفة عامة، وأن يستعرض التقدم المحرز ويقدم التوجيه المطلوب، وأن يتم تزويد ممثلي البعثات الدائمة في جنيف بآخر المستجدات في اجتماعات إعلامية مرتين في السنة على الأقل.

3.4 وبالإضافة إلى ذلك، يكلف المقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018) المجلس

*"بأن يأذن للأمين العام، في حالة تحقيق فائض أثناء تنفيذ الميزانية، بأن يخصص لصندوق مشروع المبنى الجديد مبلغاً مناسباً لتمويل التكاليف التي يتعذر تمويلها قانونياً من قرض البلد المضيف؛"*

4.4 وهذا يعني أن هناك الآن مصادر التمويل التالية:

- القرض المقدم من البلد المضيف (بالنسبة للبنود التي يمكن أن يشملها القرض من الناحية القانونية)؛

- أنشطة الرعاية؛

- الهبات؛

- الصندوق الذي أنشأه المجلس 2018 (للبنود التي لا يمكن أن يشملها القرض من الناحية القانونية).

5.4 يواصل المهندس المعماري استمثال تكلفة التصميم المبدئي الذي تم تسليمه في أكتوبر 2018. ومن المتوقع تقديم التصميم النهائي في 1 أبريل 2019.

6.4 مقارنة بالتصميم الأولي، تقرر في أوائل عام 2018 إجراء التغييرات الأساسية التالية:

- الاستغناء عن طابق سفلي واحد، يُستمثل باستخدام المساحة الموجودة في الطابق السفلي الحالي؛

- الاستغناء عن طابق مكاتب واحد فوق الأرض، يُستمثل بإعادة تشكيل النهايات الضيقة للمبنى.

7.4 ويعني هذا أن هناك الآن ما مجموعه عشرة طوابق: طابق سفلي وطابق أرضي منخفض (جانب فارامبيه) وطابق أرضي مرتفع (جانب جوسيبي موتا) وطابق تقني وحديقة فناء وخمسة طوابق علوية للمكاتب.

8.4 ونتيجة الاستغناء عن طابق مكاتب واحد، ينخفض ارتفاع المبنى الكلي نسبة إلى التصميم الفائز. وقد تلقى الاتحاد تأكيداً من مجلس حكومة كانتون جنيف مفاده أن لا حاجة إلى مراجعة الخطة العمرانية المحلية لمراعاة هذا الارتفاع، وأن النظر في ترخيص التخطيط سيتبع الإجراءات المعهودة.

9.4 وفيما يتعلق بالمسائل الأمنية، يتعيّن أن يمتثل المبنى الجديد لمعايير الأمن التشغيلية الدنيا (MOSS) المعمول بها في الأمم المتحدة والتي تنطبق على جميع مباني منظمات الأمم المتحدة الجديدة أو المجددة في سويسرا أو في أي مكان آخر (من الأمثلة الحديثة العهد في جنيف هي منظمة العمل الدولية ومكتب الأمم المتحدة في جنيف والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية).

10.4 في ديسمبر 2018، أجرى مهندس معماري تابع لإدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن (UNDSS) وخبير في مجال التخفيف من آثار التفجير من وحدة الأمن المادي في نيويورك تقييماً أمنياً مادياً مبدئياً وتفحصاً لتصميم المبنى الجديد وفكرته فيما يتعلق بتدابير المعايير الأمنية MOSS. وقد أشار تقرير التقييم الأولي إلى نفس الشواغل/التحديات بخصوص المبنى الجديد التي أدركتها أمانة الاتحاد، وهي أساساً مسافات الابتعاد غير الكافية من جهة شارع فارمبيه، وممرات الدخول/الخروج لموقف سيارات ميدان الأمم من شارع فارمبيه. ووافق التقرير الأولي، *من منظور أفضل ممارسة أمنية*، مع استراتيجية المفهوم الأولي التي صممها الاتحاد والمهندس المعماري، والتي تتمثل في وجود طبقتين منفصلتين من الحواجز الأمنية المحيطة، أي حواجز مضادة للمركبات حول المجمع لأبعد مسافة ممكنة من المبنى لتحقيق الحد الأقصى من مسافة الابتعاد، وحاجز للمشاة مانع للتسلق الغرض منه توجيه الأشخاص غير المعتمدين إلى جناح الفرز/الاعتماد (للزوار والمندوبين غير المعتمدين) عند المدخل الجديد قبالة شارع جوسيبي موتا. وقد طلب الاتحاد تقديم تقرير رسمي بذلك. وسيقوم المهندس المعماري لدى الإدارة UNDSS وخبير التخفيف من أثر التفجير في فبراير بزيارة الموقع لإجراء تقييم أكثر تفصيلاً. وسوف يُتاح التقرير الرسمي لاطلاع فريق العمل المعني بالأمن التابع للجنة الاتصال.

11.4 تم تعيين شركة KPMG لتقديم استشارات الدعم التقني حتى أبريل 2019. وقد أُطلقت عملية مشتريات دولية في نوفمبر 2018 لدعم إدارة المشروع على المدى الطويل اعتباراً من أبريل 2019. والعروض قيد التقييم حالياً. وسيدعى خبراء من مكتب الدعم الاستشاري للانضمام إلى اجتماعات مجلس الإدارة، وعلى وجه الخصوص الفريق الفرعي المعني بالمتطلبات.

12.4 اجتمع الفريق الاستشاري للدول الأعضاء (MSAG) هذا الأسبوع وسيجتمع مرة أخرى في 15 أبريل 2019 لمراجعة تصميم المفهوم النهائي وإعداد تقريره إلى المجلس.

13.4 يأمل الاتحاد ألا يضطر إلى استئجار مكاتب مؤقتة خلال الفترة الانتقالية (بين إخلاء مبنى فارامبيه والانتقال إلى المبنى الجديد) وذلك بزيادة المساحة المتاحة للموظفين في مبنى البرج ومبنى مونبريان وتشجيع العمل عن بُعد.

14.4 ويأمل الاتحاد أيضاً ألا يضطر إلى استئجار قاعات اجتماعات خلال الفترة التي لا يمكن فيها استعمال قاعات الاجتماعات في البرج ومونبريان بسبب التعطل (أثناء الفترة 2023‑2022) فيما لو عرضت الدول الأعضاء استضافة الاجتماعات على أساس الشروط المعهودة (بتغطية تكلفة سفر موظفي الدعم لدى الاتحاد وبدل إقامتهم).

15.4 ويُشجَّع كذلك الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات على تقديم الرعاية و/أو الهبات والاتصال بنائب الأمين العام للحصول على المعلومات إذا كانت مهتمة أو كانوا مهتمين بذلك.

16.4 ولسوف تزود الأمانة الدورة العادية للمجلس 2019 بتقرير وافٍ عن الحالة يشمل جميع هذه المسائل، بما في ذلك الميزانية والجدول الزمني. وسوف يُستكمل تقرير الأمانة بتقرير الفريق الاستشاري للدول الأعضاء (MSAG) المذكور في البند 12.4 أعلاه.

# 5 تقرير بشأن توصيات المراجع الخارجي للحسابات ومتابعتها (الوثيقة [CWG-FHR 9/3](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0003/en))

1.5 قدمت الأمانة الوثيقة التي تتضمن التوصيات التي تقدم بها المراجع الخارجي للحسابات (Corte dei Conti) وتعليقات الأمين العام والحالة كما أبلغت عنها إدارة الاتحاد، مع تحديثات حتى 31 ديسمبر 2018:

• التوصيات المقدمة في تقرير المراجع الخارجي للحسابات بشأن مراجَعة البيانات المالية لعام 2017؛

• التوصيات المقدمة في تقرير المراجع الخارجي للحسابات بشأن مراجَعة حسابات الاتحاد المتعلقة بتليكوم العالمي للاتحاد 2017؛

• التوصيات المقدمة في التقرير الخاص للمراجع الخارجي للحسابات بشأن المكاتب الإقليمية.

2.5 وعقب اجتماع فريق العمل CWG-FHR في يناير 2017، استعرض المراجع الخارجي للحسابات جميع التوصيات أثناء مراجَعة حسابات عام 2017.

3.5 وقدم المراجع الخارجي للحسابات عشر (10) توصيات تتعلق بتقرير الإدارة المالية للاتحاد بشأن حسابات عام 2017. وقدمت الأمانة تحديثات بخصوص التوصيات المفتوحة المتعلقة بعام 2016 (12 توصية) وعام 2015 (4 توصيات) وعام 2014 (توصيتان) وعام 2012 (3 توصيات).

4.5 وقُدمت خمس (5) توصيات بخصوص تليكوم العالمي للاتحاد 2017 عرضت بشأنها إدارة الاتحاد الحالة حتى ديسمبر 2018.

5.5 وقدم الأمين العام تعليقات بشأن توصيات المراجع الخارجي للحسابات وعددها اثنتان وعشرون (22) بخصوص المكاتب الإقليمية.

6.5 وسوف تُستعرض جميع التوصيات المفتوحة وتناقش بمزيد من التفصيل مع المراجع الخارجي للحسابات أثناء مراجَعة حسابات عام 2018. وسيقدم تقرير مستكمل عن حالة هذه التوصيات إلى المجلس في دورته لعام 2019 في تقرير المراجع الخارجي للحسابات.

تقرير موجز للاجتماع الحادي والعشرين للجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC) (الوثيقة [CWG‑FHR 9/13](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0013/en))

7.5 قدم رئيس اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC)، الدكتور بيات ديغن، التقرير الموجز للاجتماع الحادي والعشرين للجنة. وقدم الرئيس باستفاضة الوثيقة [CWG-FHR 9/13](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0013/en) وشرح آراء اللجنة بشأن الموضوعات التي تناولها التقرير، التي شملت: *('1'*التعليقات من دورة مجلس الاتحاد في المؤتمر PP-18؛ *('2'* اختصاصات اللجنة IMAC؛ *('3'* استعراض حالة توصيات اللجنة IMAC؛ *('4'* موضوعات الإدارة المالية؛ *('5'* موضوع مكتب الأخلاقيات؛ *('6'* موضوع إدارة الامتثال والاحتيال؛ *('7'* وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات؛ *('8'* المراجعة الخارجية للحسابات؛ *('9'* حالة الاحتيال في مكتب إقليمي؛ *('10'* مشروع بناء مقر الاتحاد؛ *('11'* التخطيط الاستراتيجي وإدارة المخاطر.

8.5 وأخذت الكلمة عدة وفود وأعربت عن تقديرها للعرض الذي قدمه رئيس اللجنة IMAC. وطلب معظم المندوبين تزويدهم بمزيد من المعلومات حول قضية الاحتيال في مكتب إقليمي - والتي سبق أن أُبلغ عنها خلال دورة المجلس في المؤتمر PP-18 من قبل المراجع الخارجي واللجنة IMAC.

9.5 وقدمت أمانة الاتحاد، من خلال رئيس المراجعة الداخلية للحسابات ورئيس دائرة إدارة الموارد البشرية ورئيس وحدة الشؤون القانونية، مزيداً من المعلومات عن الحالة وشرحت التدابير التي اتخذتها الأمانة، بما في ذلك الإجراءات التأديبية ضد الفرد الضالع في الاحتيال. وكانت الوثائق ذات الصلة قد قدمها الأمين العام إلى المراجع الخارجي للحسابات دون تأخير، وفقاً للمادة 28/الفقرة 9 من اللوائح المالية والقواعد المالية للاتحاد. والتزمت الأمانة أيضاً بتزويد اللجنة IMAC بجميع الوثائق ذات الصلة المتعلقة بحالة الاحتيال، وذلك لتمكين اللجنة من الوفاء بمسؤولياتها وفقاً للقرار 162 (المراجَع في بوسان، 2014)، بمجرد اكتمال الإجراء التأديبي، مما يُتيح للجنة فرصة مراجعة الوثائق قبل الاجتماع التالي.

10.5 وفي أعقاب الطلبات المقدمة من عدة وفود، أكد رئيس اللجنة IMAC أن اللجنة، بعد أن تتلقى جميع الوثائق ذات الصلة، ستنظر في التدابير المتخذة والحوكمة والضوابط العامة القائمة التي قد تدعو الحاجة إلى إعادة النظر فيها.

11.5 وفيما يتعلق بمسألة اختصاصات اللجنة IMAC، ركزت الدول الأعضاء على موضوع الأخلاقيات في ولاية اللجنة، وطلبت، على الرغم من غياب تفويض واضح، أن يكون هناك "اتفاق شرف" بأن اللجنة IMAC يمكنها أن تنظر في هذه القضايا وأن تقدم توﺻﻴﺎت إذا رأت ذلك ﺿﺮورياً.

12.5 وفيما يتعلق بمسألة ازدواج العمل بين الفريق الاستشاري للدول الأعضاء (MSAG) واللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC) فيما يتعلق بموضوع مشروع بناء المقر الرئيسي للاتحاد، خلص الفريق إلى أن الهيئتين ستواصلان النظر في الموضوع، حيث إنهما يقتربان منه من زوايا مختلفة، حيث تركز اللجنة IMAC عموماً على الإشراف على المشروع وآليات إدارته.

# 6 مستجدات عملية الاختيار المتعلقة بالمراجع الخارجي للحسابات الجديد (الوثيقة [CWG‑FHR 9/7](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0007/en))

1.6 قدم الوثيقة المراجع الداخلي للحسابات. وافتتح الرئيس باب التعليقات، ولكن لم يأخذ الكلمة أي وفد.

عملية الاختيار فيما يتعلق بأعضاء اللجنة IMAC الجدد (الوثيقة [CWG-FHR 9/6](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0006/en))

2.6 عرضت الأمانة العملية والجدول الزمني لاختيار أعضاء اللجنة IMAC (الوثيقة [CWG-FHR 9/6](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0006/en)). واستعيد إلى الأذهان أن اللجنة تتألف من خمسة (5) أعضاء معينين حالياً حتى نهاية عام 2019. اثنان (2) من الأعضاء الحاليين مؤهلان للتجديد، في حين أن الثلاثة (3) الآخرين هم في الولاية الثانية والأخيرة من عضوية اللجنة.

3.6 ستقود عملية الاختيار، على غرار العملية المتبعة في عامي 2015 و2011، لجنة اختيار تعينها المجموعات الإقليمية، وسوف تستعرض هذه اللجنة المرشحين لعضوية IMAC وتقدم توصياتها إلى دورة المجلس في دورته لعام 2019، بعد عملية ترشيحات من جانب الدول الأعضاء وتعبير عن الاهتمام من قبل الأفراد المرشحين.

4.6 وأحاط الفريق علماً بالوثيقة، وحث رئيس الفريق CWG-FHR المجموعات الإقليمية على تقديم أسماء مرشحيها إلى لجنة الاختيار IMAC في أقرب وقت ممكن، حرصاً على الالتزام بالمواعيد النهائية الصارمة لعملية الاختيار.

# 7 إعداد مشروع ميزانية الاتحاد لفترة السنتين 2021‑2020 (الوثيقة [CWG-FHR 9/2](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0002/en))

1.7 قدمت الأمانة مشروع ميزانية الاتحاد لفترة السنتين 2021‑2020 بناء على المقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018) والمبادئ التوجيهية المرتبطة به ووفقاً للرقم 100 من المادة 5 من الاتفاقية. وبعد التشاور مع لجنة التنسيق، والحرص على تحقيق جميع الوفورات الممكنة ومراعاة القيود التي حددها مؤتمر المندوبين المفوضين، سيقدم مشروع الميزانية إلى المجلس في دورته لعام 2019.

2.7 وقد تم الحفاظ على مبلغ وحدة المساهمة التي تدفعها الدول الأعضاء بمقدار 318 000 فرنك سويسري مما يؤدي إلى نمو اسمي صفري منذ عام 2016. وليس من المتوقع سحب أي مبلغ من حساب الاحتياطي لموازنة مشروع الميزانية للفترة 2021‑2020.

3.7 وبلغ المجموع الكلي لمشروع الميزانية للفترة 2021‑2020 مقدار 331,34 مليون فرنك سويسري، وهو أعلى بمقدار 6,72 ملايين فرنك سويسري من ميزانية الفترة 2019‑2018 البالغة 324,61 مليون فرنك سويسري. ويندرج في مشروع الميزانية مخصصات لثلاثة أحداث رئيسية وهي: الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-20) والمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC‑21) والمنتدى العالمي لسياسات الاتصالات (WTPF-21).

4.7 وقد أُخذ في الاعتبار الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2023‑2020.

5.7 وكما هو الحال في الميزانيات السابقة، طُبق معدل شغور في الوظائف قدره 5 في المائة، مما يعني تأخيرات في التوظيف وخدمة بدوام جزئي وإجازة بدون مرتب. ومع ذلك، فإن تنفيذ معدل الشغور يشكل تحدياً كبيراً في إدارة الوظائف الشاغرة وعملية التوظيف.

6.7 وتم توحيد النفقات المشتركة والمركزية التالية للاتحاد في مركز تكاليف النفقات المشتركة للاتحاد رغبة في الشفافية والكفاءة.

• المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية - تسوية مقر العمل؛

• ترقية وظائف (جديد)؛

• تمديد إجازة مرضية/إجازة أمومة (جديد)؛

• تدريب أثناء الخدمة؛

• تكاليف الاتصالات (الهواتف الثابتة والمتنقلة)؛

• تكاليف الإرسال والبريد؛

• استئجار آلات تصوير وثائق؛

• رسوم مصرفية؛

• سداد قروض؛

• التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (ASHI)؛

• خدمات الأمم المتحدة؛

• رسوم مراجعة الحسابات والرسوم المشتركة بين الوكالات؛

• صندوق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وصيانة المباني.

7.7 ثمة 763 وظيفة في مشروع ميزانية الفترة 2021‑2020، أي 15 وظيفة أكثر مما كان في ميزانية الفترة 2019‑2018.

8.7 وقد أُخذت في مشروع الميزانية 2021‑2020 في الاعتبار شروط الخدمة كما هي في 1 أكتوبر 2018 بما في ذلك تسوية مقر العمل الجديدة في جنيف. وسيتم إجراء تعديلات مع مراعاة ما يلي:

• شروط الخدمة كما هي في 1 يناير 2019؛

• التكلفة الفعلية في عام 2018 للنفقات غير المتعلقة بالموظفين؛

• إمكانية تنفيذ تدابير الكفاءة الواردة في الملحق 2 بالمقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018)؛

• نتائج المناقشات الجارية حول كيفية تخصيص الميزانية بين القطاعات الثلاثة والأمانة العامة ضمن الحدود المنصوص عليها في المقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018).

9.7 وتم تقديم عدد من الجداول في مشروع الميزانية 2021‑2020:

• الجدول 1 - النفقات المخطط لها بحسب القطاع؛

• الجدول 2 - الإيرادات بحسب المصدر؛

• الجدول 3 - التحويلات المقترحة في الميزانية 2021‑2020؛

• الجدول 4 - التحويلات المدرجة في الخطة المالية للفترة 2023‑2020؛

• الجدول 5 - النفقات المشتركة للاتحاد؛

• الجدول 6 - مقارنة الوظائف المدرجة في الميزانية بين عامي 2012 و2021.

10.7 وقُدّم في الوثيقة ملحقان:

• الملحق 1 - توزيع النفقات بحسب القطاع والقسم في مشروع الميزانية 2021‑2020؛

• الملحق 2 – أحجام الوثائق من حيث الترجمة والطباعة والاستنساخ.

11.7 وأعرب عدد من المندوبين عن تقديرهم واعترفوا بجهود الأمانة في إعداد مشروع الميزانية للفترة 2021‑2020.

12.7 ورداً على استفسارات بعض المندوبين، قدمت الأمانة التوضيحات التالية:

• يوفر مشروع الميزانية المنقح للفترة 2021‑2020 الذي سيقدم إلى المجلس في دورته لعام 2019 معلومات أكثر تفصيلاً لكل جدول والمزيد من الملحقات؛

• يتحقق الاتساق في استخدام المصطلحات للقطاعات الثلاثة، من قبيل *"ورشة عمل/ندوة"* قدر المستطاع؛

• فيما يتعلق بالمركزية المقترحة للميزانية بشأن المخصصات في حال قررت المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية إعادة تخفيض تسوية مقر العمل للفئات المهنية والفئات العليا، يرى العديد من المندوبين ضرورة أن تبقى هذه المخصصات في القطاعات الثلاثة والأمانة العامة. وأبلغت الأمانة المندوبين بأن هذا الاقتراح قدم لأغراض محاسبية والغرض منه هو التبسيط بتخصيص الأموال في مركز تكلفة واحد. ومع ذلك، سوف تدرج الأمانة طلب المندوبين في مشروع الميزانية المنقح؛

• بالرغم من إضافة 15 وظيفة جديدة، فإن التكاليف المتعلقة بالموظفين في مشروع الميزانية للفترة 2021‑2020 تبدو منخفضة بسبب تخفيض مرتبات الموظفين في الفئة المهنية. وستقدم الأمانة التفاصيل المتعلقة بهذه الوظائف الجديدة عند تقديم مشروع الميزانية إلى المجلس في دورته لعام 2019؛

• يأتي التمويل الرئيسي لحدث "الذكاء الاصطناعي من أجل الصالح العام" ومنتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات من المساهمات الطوعية/الرعاية وليس من الميزانية العادية التي لا تشمل سوى ما يتعلق بالعمل الإداري والدعم؛

• نظراً لأن مشروع ميزانية الفترة 2021‑2020 قد أعد في عام 2018، حسب شروط الخدمة السارية في 1 أكتوبر 2018، سوف تدخل تعديلات في حساب تكاليف الموظفين على أساس شروط الخدمة في 1 يناير 2019، وهو أساس أحدث عهداً؛

• ستنقل الوفورات لدى تنفيذ الميزانية، حسب الممارسة المعتادة، إلى حساب الاحتياطي أو إلى بعض الأنشطة التي يقرها المجلس. وفي حال تحقق الوفورات، يعطي المقرر 5 الأولوية إلى صندوق البناء الجديد والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (ASHI).

13.7 ذكّر الرئيس الفريق بأن من شأن ميزانية متوازنة حقيقية للفترة 2021‑2020 أن تبين خفضاً في النفقات بمبلغ 4,261 ملايين فرنك سويسري.

مساهمة من جمهورية البرازيل الاتحادية - إجراءات الترجمة في الاتحاد (الوثيقة [CWG-FHR 9/8](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0008/en))

14.7 قدم الوثيقة مندوب البرازيل. وقال إن المؤتمر PP-18 أكد من جديد أهمية التحسينات المستمرة في إجراءات الترجمة في الاتحاد، بما في ذلك استخدام التكنولوجيات المبتكرة واعتماد إجراءات بديلة في مجال الترجمة. وبالإشارة إلى الملحق 2 بالمقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018)، تم تسليط الضوء على أهمية استمثال خدمات الترجمة في الاتحاد مع مراعاة تكلفة الترجمة وجودتها.

15.7 وعلاوةً على ذلك، فإن القرار 154 (المراجع في دبي، 2018)، بشأن استعمال لغات الاتحاد الرسمية الست على قدم المساواة، كلف المجلس *"بمواصلة تحليل تطبيق الاتحاد لإجراءات بديلة فيما يخص الترجمة التحريرية، مع مراعاة ما يترتب عليها من آثار مالية والاستفادة من منافع التكنولوجيات المبتكرة بغية تقليص نفقات الترجمة التحريرية والنَسخ في ميزانية الاتحاد...".*

16.7 وقد أعربت الدول الأعضاء عن اهتمامها بالإجراءات البديلة في مجال الترجمة على النحو المذكور في القرار 154 (المراجَع في دبي، 2018) وقدمت مساهمات في هذا الصدد، مع ملاحظة العبء في التكلفة الحالية لخدمات الترجمة (حوالي 191 فرنكاً سويسرياً لكل صفحة) والزيادة المستمرة في التكاليف المرتبطة بالترجمة، ومن ثم اقترحت زيادة استخدام التكنولوجيا (من قبيل الذكاء الاصطناعي والترجمة الآلية) في خدمات الترجمة في الاتحاد.

17.7 وقد طلب المجلس 2017 من نائب الأمين العام أن يترأس لجنة داخلية ترفع تقاريرها إلى المجلس من خلال فريق العمل التابع للمجلس والمعني باللغات (CWG-Lang). وأثناء الاجتماع التاسع لهذا الفريق، أبلغت الأمانة الفريق أن الاستعانة بمصادر خارجية والترجمة الآلية تستخدم بشكل متزايد لاستمثال خدمات الترجمة وأن الحلول الأخرى التي تشمل الترجمة الشفوية عن بُعد ستستخدم على أساس تجريبي اعتباراً من عام 2019.

18.7 ومن شأن تحقيق الوفورات في التكاليف وزيادة الكفاءة في إجراءات الترجمة أن يمهد السبيل لتحسين أعمال الاتحاد وشمولها بما يتماشى مع أهداف القرار 154 (المراجَع في دبي، 2018).

19.7 ويُقترح أن تقدم الأمانة إلى المجلس في دورته لعام 2019 خطة مفصلة لتحقيق الإنجاز الكامل لأحكام المقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018) والقرار 154 (المراجَع في دبي، 2018) بشأن اعتماد إجراءات بديلة في مجال الترجمة مع مراعاة جميع التدابير التي أوصت بها الدول الأعضاء في السنوات الأربع الأخيرة (من قبيل الاستعانة بمصادر خارجية والترجمة الشفوية عن بُعد والترجمة الآلية).

20.7 وخلص الرئيس إلى أن الوثيقة قد قُدمت بالفعل خلال الاجتماع الأخير لفريق العمل المعني باللغات وأن نائب الأمين العام سبق أن أبلغ المندوبين بأن الأمانة ستعد الخطة التي ستقدم إلى المجلس في دورته لعام 2019.

مساهمة من جمهورية البرازيل الاتحادية - قضايا يتعين النظر فيها في ميزانية الاتحاد لفترة السنتين 2021‑2020 (الوثيقة [CWG-FHR 9/9](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0009/en))

21.7 قدم مندوب البرازيل الوثيقة CWG-FHR 9/9.

22.7 تماشياً مع القرار 2 (المراجَع في دبي، 2018) والقرار 77 (المراجَع في دبي، 2018)، يخصص مشروع الميزانية للفترة 2021‑2020 (الوثيقة CWG-FHR 9/2) مبلغ 307 000 فرنك سويسري للمنتدى العالمي لسياسات الاتصالات (WTPF-21). كما يدرج مبلغ 1 436 000 فرنك سويسري في ميزانية فترة السنتين لدورتين سنويتين للمجلس واجتماعات أفرقة العمل التابعة للمجلس (CWG) خلال الفترة 2021‑2020 وكذلك لبعض اجتماعات أفرقة الخبراء (EG). كما يتعين إدراج مخصصات إضافية لأفرقة الخبراء في ميزانية الفترة 2021‑2020.

23.7 ويُطلب من المجلس في دورته لعام 2019 الموافقة على جدول أعمال المنتدى WTFP-21 وموضوعه، وتقترح البرازيل إنشاء فريق خبراء بشأن المنتدى العالمي لسياسات الاتصالات (EG-WTPF) وتخصيص ميزانية إضافية لاجتماعات فريق الخبراء EG-WTPF. وتشمل القضايا التي يتعين النظر فيها المشاركة عن بعد، ولغات الترجمة الشفوية وترجمة الوثائق، وعدد اجتماعات الفريق EG-WTPF ومدة انعقادها.

24.7 وعلاوةً على ذلك، وفي أعقاب تعديل القرار 146 (المراجَع في دبي، 2018)، يُطلب من المجلس في دورته لعام 2019 وضع الاختصاصات الجديدة وتعيين فريق الإدارة الجديد لفريق العمل وكذلك عدد اجتماعات فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR) ومدة انعقادها.

25.7 ولسوف تقدم الأمانة اقتراحاً بجدول زمني مفصل للاجتماعات وما يقابله من اعتمادات في ميزانية فترة السنتين 2021‑2020 للأحداث المشمولة في الوثيقة.

26.7 وعلاوةً على ذلك، يُقترح أيضاً ألا يتجاوز مجموع اجتماعات أفرقة العمل التابعة للمجلس (CWG) مدة أسبوعين، بما في ذلك اجتماعات جميع أفرقة العمل التابعة للمجلس وافرقة الخبراء (باستثناء فريق الخبراء المعني بالمقرر 482).

تمويل فريق الخبراء المعني بالمنتدى العالمي لسياسات الاتصالات (EG-WTPF) وفريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR) (الوثيقة [CWG-FHR 9/12](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0012/en))

27.7 قدمت الأمانة الوثيقة CWG-FHR 9/12 التي توفر المعلومات المالية عن الاقتراح المقدم من البرازيل في الوثيقة CWG‑FHR 9/9 لتضمين تكاليف اجتماعات فريق الخبراء المعني بالمنتدى العالمي لسياسات الاتصالات (EG-WTPF) وفريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR) في مشروع ميزانية 2021‑2020.

28.7 ولم تتضمن الخطة المالية للفترة 2023‑2020 جميع الاعتمادات اللازمة المتعلقة بفريق الخبراء EG-WTPF وفريق الخبراء EG‑ITR على النحو المبين في الجدول الزمني المقترح لاجتماعات 2021‑2020 المعروض في الوثيقة CWG-FHR 9/9.

29.7 وقدمت الأمانة جدولاً يبين التكلفة الإجمالية المقدرة لاجتماعات الفريقين EG-WTPF وEG-ITR في الفترة 2021‑2020 وهي تبلغ مقدار 262 000 فرنك سويسري.

30.7 أخذت عدة وفود الكلمة بشأن العملية التحضيرية للمنتدى WTPF 21 والحاجة إلى إنشاء فريق خبراء لهذا الغرض. وقد أعيد التأكيد على ضرورة عقد اجتماع الفريق EG-ITR باللغات الست للاتحاد.

31.7 وخلص الرئيس إلى أن هناك حاجة إلى مزيد من المناقشات بشأن تواتر الاجتماعات وتكوين هذه الاجتماعات وعدد اللغات التي يتعين استخدامها. وينبغي تناول هذه البنود في المجلس في دورته لعام 2019 عند مناقشة الترتيبات الخاصة بالتحضيرات لاجتماعات الفريق EG-ITR والمنتدى WTPF. وفيما يتعلق بالميزانية 2021‑2020، فإن الأرقام التي قدمتها الأمانة في الوثيقة CWG‑FHR 9/12 تستخدم بصفة مؤقتة لتوفير المرونة للمجلس 2019 عند اتخاذ قراره بشأن الموضوع المذكور أعلاه.

# 8 تقرير عن حالة تنفيذ مقرريْ المجلس 600 و601 (الأرقام العالمية للنداءات الدولية المجانية (UIFN) وأرقام تعرف جهة الإصدار (IIN)) (الوثيقة [CWG-FHR 9/14](https://www.itu.int/md/S19-CLCWGFHR09-C-0014/en))

1.8 قدمت الأمانة الوثيقة CWG-FHR 9/14 وذلك (1 بتلخيص توصيات المجلس 2018، و(2 تحديث حالة المشاورات مع الإدارات/الهيئات التنظيمية الوطنية أو الوكالات المرخص لها، و(3 تحديث حالة تنفيذ مقرريْ المجلس 600 و601.

2.8 وأُثير سؤال حول مبلغ الفواتير غير المسددة (671 700 فرنك سويسري من أصل 752 700 فرنك سويسري). وأوضحت الأمانة أن أحد المشغلين بالذات، الذي ترتبت عليه فواتير بمبلغ 326 800 فرنك سويسري، قرر أن يصبح عضو قطاع، ما يمثل ما يقرب من نصف الإيرادات غير المسددة التي احتسبت في بداية عام 2018. ورسوم عضوية القطاع الجديدة تمثل دخلاً متكرراً للاتحاد في السنوات القادمة. أما باقي المبلغ غير المدفوع فيبقى في معظمه مستحقاً على أربع شركات. وإذا أمكن سداد فواتير هؤلاء المشغلين/هذه الشركات فإن ذلك يحسم قدراً لا بأس به من الفواتير غير المدفوعة.

3.8 وذكَّرت الأمانة أن في نهاية السنة، ووفقاً لمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (IPSAS)، سوف يُرصد قدر من المال لتغطية أي فواتير غير مدفوعة. وإذا بقيت الفواتير غير مدفوعة لفترة طويلة، فسوف تلتمس الأمانة المساعدة من الدول الأعضاء لاسترداد هذه الديون. وأخيراً، إذا لم تنجح في ذلك، فإنه يتعين على المجلس أن يبت في مسألة شطب الديون.

4.8 وأكدت الأمانة أن مبلغ 500 000 فرنك سويسري، الذي سوف يرصد سنوياً من حساب الأرقام UIFN في مشروع الميزانية لعامي 2020 و2021، هو مزيج من رسوم لمرة واحدة ورسوم الصيانة السنوية للأرقام UIFN والرسوم المتكررة لأعضاء القطاع الجدد.

# 9 خطة العمل الجديدة على نطاق منظومة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

1.9 قدمت الأمانة لمحة عامة عن خطة العمل الجديدة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (UN-SWAP). وقد أقر مجلس الرؤساء التنفيذيين في عام 2012 الخطة UN-SWAP الأصلية، وهي أول إطار للمساءلة الموضوعية في منظومة الأمم المتحدة، وأصبحت نافذة في نهاية عام 2017. وقد أحرز الاتحاد تقدماً من 13 في المائة إلى 40 في المائة من الامتثال خلال فترة التنفيذ الأولية هذه. وتوضح النتائج المجمّعة من شتى قطاعات منظومة الأمم المتحدة أهمية الإطار في تعزيز المساواة بين الجنسين وتعميمها. وعلى هذا النحو، يعمل الاتحاد على مواءمة خطته للمساواة بين الجنسين وتعميمها (GEM) مع إطار خطة العمل UN-SWAP.

2.9 وقد بدأت المرحلة الثانية، أو UN-SWAP 2.0، في عام 2018 لمدة 5 سنوات أخرى. ويتوافق الإطار الجديد مع خطة العمل لعام 2030 مع التركيز على نتائج أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وعلاوةً على ذلك، فقد رُفع حد الهدف المنشود من حيث مؤشرات التعزيز المؤسسي، ومن ثم دعم تحقيق النتائج، بما في ذلك مؤشران جديدان مستقلان بشأن "القيادة" و"تكافؤ تمثيل المرأة". وثمة خطة تنفيذية سنوية جديدة للخطة GEM ستصدر قريباً وتعرض على المجلس في دورته لعام 2019.

# 10 الاجتماع المقبل

1.10 في حالة عدم وجود مواضيع جوهرية وعاجلة لمناقشتها أو تخصيص أي موضوع لنظر الفريق بحلول عام 2019، لن تكون هناك حاجة إلى اجتماع الفريق CWG-FHR خلال مجموعة اجتماعات سبتمبر 2019. ومن ثم سوف يتقرر الجدول الزمني لاجتماع الفريق CWG-FHR المقبل في أعقاب دورة المجلس لعام 2019.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_